

قرار:

(المادة الأولى)

يعين السيد / أحمد على فاضل رئيسا وعضوا منتدبا لمجلس إدارة هيئة قناة السويس بدرجة وزير وذلك مع عدم الإخلال بالأحكام المقررة لأعضاء مجلس إدارة هيئة قناة السويس فى اللائحة الموحدة للعاملين بالهيئة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ رمضان سنة ١٤١٦ هـ
(الموافق ٢٢ يناير سنة ١٩٩٦ م) .

حسنى مبارك

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠ لسنة ١٩٩٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛
وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرار:

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة الأمير تادرس المشرقى الكائنة بتاحية منبال مركز مطاى - محافظة المنيا وإعادة بناء دار المناسبات ، وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .
صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ رمضان سنة ١٤١٦ هـ
(الموافق ٢٢ يناير سنة ١٩٩٦ م) .

حسنى مبارك